

من وزير المالية

إلى

السيد فراس عمر حمدان
مراسل لدى مصالح المستشار الإعلامي
برئاسة الحكومة
(رئاسة الحكومة - ساحة القصبية)

1520

الموضوع : حول طلب الإعفاء من أتاوة الدعم
المرجع : مكتوبكم بتاريخ 10 جوان 2013

وبعد،

لقد أفدتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أنكم فلسطيني الجنسية وقد تم
اعتمادكم كمراسل للشركة
لدى رئاسة الحكومة بالنسبة إلى سنة 2013.

وبينتم أنكم قمتم بتوريد سيارة من نوع ^أ وتحصلتم على شهادة تسجيل ديوانية
بتاريخ 18 ماي 2013 كما تحصلتم بشأنها على الإعفاء من المعاليم الديوانية عند التوريد
طبقا لأحكام الأمر عدد 698 لسنة 1993 المؤرخ في 5 أفريل 1993 المتعلق بضبط شروط
منح الإعفاء من المعاليم الديوانية والأداءات المستوجبة عند التوريد لفائدة الرؤساء الأجانب
لوكالات الأنباء العالمية ولنيابات الصحف الأجنبية وطلبتم باعتباركم أجنبي غير مقيم بالبلاد
التونسية منحكم الإعفاء من أتاوة الدعم المحدثة بمقتضى الفصل 63 من قانون المالية لسنة
2013 التي طابقتكم بها مصالح الوكالة
عند تقدمكم لتسجيل سيارتكم.

جوابا، يشرفني إعلامكم أنه طبقا لأحكام الفصل 63 من قانون المالية لسنة 2013
المذكور أعلاه توظف أتاوة دعم خاصة على السيارات الخاصة عند أول تسجيل بسلسلة
تونسية والتي تفوق سعة اسطوانتها 2000 سم³ بالنسبة إلى السيارات التي تشتغل بالبنزين
والموردة ابتداء من غرة جانفي 2013.

وتعفى من الأتاوة المذكورة خاصة السيارات التي هي على ملك الأجانب غير المقيمين والمنفعة بالإعفاء من دفع المعاليم والأداءات عند التوريد بمقتضى التشريع الجاري به العمل.

وعلى هذا الأساس، وبالنسبة إلى الحالة الخاصة وباعتباركم مراسلا أجنبيا تنتفعون بأحكام الأمر عدد 698 لسنة 1993 المذكور أعلاه فإنه يمكنكم الإنتفاع أيضا بالإعفاء من أتاوة الدعم. وللغرض يمكنكم الاتصال بمصالح الديوانة قصد التنصيص ضمن شهادة التسجيل الديواني المتعلقة بسيارتكم على الإعفاء من أتاوة الدعم.

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض منه

المدير العام للدراسات
والتشريع الجبائي

الإمضاء: حبيبة جراد اللواتي